

Distr.
GENERAL

ICCD/COP(4)/CST/3
14 November 2000

ARABIC
Original: ENGLISH/FRENCH

اتفاقية مكافحة التصحر



مؤتمر الأطراف

لجنة العلم والتكنولوجيا

الدورة الرابعة

بون، ١٢-١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠

البند ٥ من جدول الأعمال المؤقت

استقصاء وتقييم الشبكات والمؤسسات والوكالات والهيئات القائمة

مذكرة من الأمانة

١- لاحظ مؤتمر الأطراف، في مقرره ١٣/م أ-٣، الترتيبات التعاقدية التي عقدت مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة من قبل رئيس الأمانة بالنيابة عن مؤتمر الأطراف من أجل إنجاز المرحلة الأولى من أعمال استقصاء وتقييم الشبكات والمؤسسات والوكالات والهيئات القائمة.

٢- وبعد أن أحاط مؤتمر الأطراف علما بالتقرير المرحلي عن المرحلة الأولى من أعمال الاستقصاء والتقييم، الذي قدمه برنامج الأمم المتحدة للبيئة نيابة عن ائتلاف الشركاء من الوكالات، قرر ما يلي:

(أ) تأييد إنجاز مرحلة ثانية تركز على المنطقة دون الإقليمية للجنوب الأفريقي؛

(ب) الطلب إلى الأمانة صياغة اختصاصات المرحلة الثانية للاستقصاء والتقييم، استنادا إلى التقرير المتعلق بالمرحلة الأولى ومناقشات لجنة العلم والتكنولوجيا، فضلا عن البلاغات الجديدة التي قد ترد من الأطراف بشأن توقعاتها من المرحلة الثانية، وينبغي توجيه هذه البلاغات إلى الأمانة في موعد أقصاه ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩؛

(ج) الطلب إلى برنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يقدم نسخة مستكملة للتقرير السالف الذكر عن المرحلة الأولى استنادا إلى مناقشات لجنة العلم والتكنولوجيا في دورتها الثالثة والتعليقات الخطية التي سترسلها الأطراف في موعد أقصاه ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ عن طريق الأمانة؛

(د) الطلب إلى مكتب لجنة العلم والتكنولوجيا أن يقوم، في اجتماعه لما بين الدورات، بعد مشاور مرض مع الأفرقة الإقليمية، بالموافقة على اختصاصات المرحلة الثانية للاستقصاء التي ستعدها الأمانة؛

(هـ) الإذن للأمانة ببدء عملية المناقصة المفتوحة لتنفيذ المرحلة الثانية من الاستبيان المتعلق بالاستقصاء والتقييم والقيام لاحقا بعقد ترتيب تعاقد مع الفائز.

٣- وقامت الأمانة، لأغراض هذا التقرير، بتحديد الاختصاصات للمرحلة الثانية من استقصاء وتقييم الشبكات والمؤسسات والوكالات والهيئات القائمة، التي من المقرر الاضطلاع بها في المنطقة دون الإقليمية للجنوب الأفريقي.

٤- وأحيلت اختصاصات المرحلة الثانية التي وضعتها الأمانة، كما أحيل التقرير المستكمل عن المرحلة الأولى الذي أعده برنامج الأمم المتحدة للبيئة، إلى أعضاء مكتب لجنة العلم والتكنولوجيا وإلى المركز التنسيق للجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، للموافقة عليها في اجتماع المكتب لما بين الدورات المعقود في بون، بألمانيا، في الفترة من ٤ إلى ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠.

٥- ونظر أعضاء مكتب لجنة العلم والتكنولوجيا في اختصاصات المرحلة الثانية التي أعدها الأمانة ووافقوا عليها.

٦- ونظر أعضاء مكتب لجنة العلم والتكنولوجيا في إيجابيات وسلبيات مختلف الخيارات المتاحة لبدء عملية المناقصة العامة لتنفيذ المرحلة الثانية من الاستقصاء والتقييم. واستنتجوا أن الطريقة الأكثر إنتاجية والأفضل للمباشرة بتنفيذ المرحلة المذكورة هي دعوة برنامج الأمم المتحدة للبيئة وائتلاف الأعضاء التابع له إلى مواصلة هذا العمل.

٧- ويطلب مكتب لجنة العلم والتكنولوجيا إلى برنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يقدم إلى أمانة الاتفاقية بحلول ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠ عرضه وخطة عمله لتنفيذ المرحلة الثانية من الاستقصاء والتقييم، فضلا عن التاريخ الذي سيتم فيه تحديد أعضاء ائتلافه.

٨- كما دعا مكتب لجنة العلم والتكنولوجيا برنامج الأمم المتحدة للبيئة وائتلافه إلى مراعاة الاختصاصات الواردة في مرفق هذه الوثيقة على النحو الواجب في العرض الذي سيقدمه بشأن تنفيذ المرحلة الثانية من الاستقصاء والتقييم.

٩- وترد مساهمة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في الوثيقة ICCD/COP(4)/CST/3/Add.1، لكي ينظر فيها مؤتمر الأطراف في دورته الرابعة.

مرفق

الاختصاصات وتنظيم العمل المقترح الاضطلاع به في المرحلة
الثانية من استقصاء الشبكات والمؤسسات والوكالات
والهيئات التي أبدت استعدادها لأن تصبح وحدات في شبكة
من أجل دعم تنفيذ الاتفاقية

١ - معلومات أساسية

عملا بالمواد ١٦ إلى ١٨ و ١٩ و ٢٥ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، وافقت لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع اتفاقية دولية لمكافحة التصحر، في دورتها العاشرة، على إقامة ربط شبكي بين المؤسسات والوكالات والهيئات ك مجال ذي أولوية في برنامج العمل الأولي للجنة العلم والتكنولوجيا. وبناء على ذلك، كان على لجنة العلم والتكنولوجيا أن تضطلع، تحت إشراف مؤتمر الأطراف، باستقصاء وتقييم للشبكات والمؤسسات والوكالات والهيئات ذات الصلة التي أبدت استعدادها لأن تصبح وحدات في شبكة من أجل دعم تنفيذ الاتفاقية.

وكان من المقرر تقسيم خطة عمل لجنة العلم والتكنولوجيا المتعلقة بنشاط الاستقصاء والتقييم هذا إلى ثلاث مراحل هي: (١) تحديد واستقصاء الوحدات المحتملة الرئيسية، ولا سيما الشبكات، ووضع قاعدة بيانات على أساس الردود على هذا الاستقصاء المتعلق بالمرحلة الأولى؛ (٢) وإجراء استقصاء تجريبي متعمق وتقييم الوحدات في المناطق والمناطق دون الإقليمية الأخرى؛ (٣) وتكرار الاستقصاء التجريبي وتقييم الوحدات في مناطق ومناطق دون إقليمية أخرى. وينبغي أن تشمل الوحدات (الشبكات والمؤسسات والمنظمات والوكالات والهيئات) في جميع المراحل الثلاثة، كيانات حكومية، وحكومية دولية، وغير حكومية، وأكاديمية، وغيرها من كيانات القطاع الخاص.

وقامت الأمانة، نيابة عن مؤتمر الأطراف ووفقا للاختصاصات التي اعتمدها لجنة العلم والتكنولوجيا/مؤتمر الأطراف، بتعيين ائتلاف يرأسه برنامج الأمم المتحدة للبيئة من أجل الاضطلاع بأنشطة المرحلة الأولى.

وبعد أن أحاط مؤتمر الأطراف علما بالتقرير المرحلي للاستقصاء والتقييم الوارد في الوثيقة ICCD/COP(3)/CST/4 والمقدم من برنامج الأمم المتحدة للبيئة نيابة عن أعضاء ائتلافه، وإذ يضع في الاعتبار أن المرحلة الثانية ستطلب اتباع نهج تجريبي من أجل التقدم في عملية الاستقصاء والتقييم ككل، وزيادة تطوير واختبار أدوات الاستقصاء بغية تقييم كل من اهتمام الشبكات والمؤسسات والوكالات والهيئات وقدرتها على دعم تنفيذ الاتفاقية، قرر دعم إنجاز مرحلة ثانية للاستقصاء وطلب إلى الأمانة أن تصيغ اختصاصات تلك المرحلة

استنادا إلى تقرير المرحلة الأولى، والمناقشات التي أجريت في لجنة العلم والتكنولوجيا في الدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف، ومساهمات الأطراف بشأن توقعاتها من المرحلة الثانية (الواردة بحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩) في المنطقة دون الإقليمية للجنوب الأفريقي (المقرر ١٣/م أ-٣).

٢- المرحلة الثانية

وفقا للمقرر الوارد ذكره أعلاه، وتمشيا مع تقرير المرحلة الأولى ومساهمات الأطراف، تقسم اختصاصات المرحلة الثانية خطة العمل المتعلقة بالاستقصاء والتقييم إلى ثلاث فئات من الأنشطة على النحو التالي:

(أ) استقصاء تجريبي متعمق وتقييم الوحدات المحتملة في المنطقة دون الإقليمية للجنوب الأفريقي، بما في ذلك زيادة تطوير واختبار أداة (أدوات) الاستقصاء (التي تنطبق على التقييم المتعمق للشبكات والوكالات والهيئات). وينبغي إيلاء الاهتمام الواجب للمؤسسات العاملة على برامج التدريب والتعليم للأفراد الذين لم يتخرجوا وأولئك الحاصلين على شهادات عليا؛

(ب) واستمرار الصيانة ومراقبة النوعية لقاعدة البيانات المنشأة خلال المرحلة الأولى، بما في ذلك الإدخال المستمر لأي ردود إضافية ترد إلى أداة الاستقصاء للمرحلة الأولى؛

(ج) وتشغيل قاعدة البيانات عن طريق التوعية المناسبة والأنشطة التفاعلية المواضيعية.

٣- المهام التي من المتوقع أن ينجزها المعهد عند الاضطلاع بالاستقصاء المتعمق وصيانة قاعدة البيانات

(أ) زيادة تطوير أداة الاستقصاء للاضطلاع بالاستقصاء المتعمق وتقييم الشبكات والمؤسسات والوكالات والهيئات الرئيسية القائمة في المنطقة دون الإقليمية للجنوب الأفريقي والمرتبطة بالجهود الرامية إلى مكافحة التصحر ودورها في مجالات مثل جمع المعلومات وتبادلها، والبحوث، ونقل التكنولوجيا، والمعايير والمؤشرات، وبناء القدرات، ووضع السياسات، والأنشطة على الصعيد المحلي؛

(ب) وفيما يتعلق بالمنطقة دون الإقليمية للجنوب الأفريقي، وصف المستجيبين الفعليين لاستقصاء المرحلة الأولى (بما في ذلك الهياكل الأساسية، وطريقة العمل، والاستعداد للمساهمة في تنفيذ الاتفاقية والقدرة على ذلك)، ورسم خريطة لتوزيعهم الجغرافي؛

(ج) ووصف فئات المستخدمين النهائيين الفعليين والمحتملين لقاعدة البيانات؛

- (د) واستكشاف احتياجات المستخدمين الفعليين والمحتملين من المعلومات ومدى تلبية هذه الاحتياجات فيما يتعلق بأحكام المواد ١٦ إلى ١٨ والمادة ١٩ من الاتفاقية؛
- (هـ) ووصف الروابط بين الشبكات الرئيسية في المنطقة دون الإقليمية وروابطها التي تتجاوز المنطقة دون الإقليمية؛
- (و) وتطوير هيكل الشبكة للمستخدمين الفعليين والمحتملين، وأدوارهم، ومسؤولياتهم، وفوائدهم من الانضمام إلى عضوية الشبكة، وأغراض تعزيز الشبكات على مختلف الأصعدة، وسبل ذلك وفوائده؛
- (ز) وتوفير صيانة مستمرة لقاعدة البيانات التفاعلية القائمة على الشبكة الإلكترونية والتي أنشئت خلال المرحلة الأولى، بما في ذلك مراقبة النوعية والإدخال المستمر لأي ردود إضافية ترد لأداة استقصاء المرحلة الأولى؛
- (ح) واقتراح استراتيجية، عملاً بهذا الاستقصاء التجريبي المتعمق، يمكن عن طريقها إقامة شبكة عالمية من الشبكات والمؤسسات والوكالات والهيئات المناسبة لأغراض دعم تنفيذ الاتفاقية؛
- (ط) والاضطلاع باستقصاء متعمق وتقييم للوحدات المحتملة، خاصة الشبكات القائمة، وزيادة تطوير واختبار أداة (أدوات) الاستقصاء من أجل تكرار المرحلة الثانية؛
- (ي) وكفالة المشاركة الفعالة لمراكز التنسيق الوطنية في الاضطلاع بالاستقصاء المتعمق؛
- (ك) واستكشاف إمكانية الصيانة اللامركزية لقاعدة البيانات، وتحديد المؤسسات المناسبة على الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي التي ستتحمل مسؤولية الاحتفاظ بقاعدة البيانات وتوفير خدمات الصيانة. وينبغي تحديد المتطلبات التقنية لإدارة قاعدة البيانات بصورة لا مركزية.

٤- طلب تقديم العطاءات من المنظمات

طلب مكتب لجنة العلم والتكنولوجيا إلى برنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يقدم إلى الأمانة، بالنيابة عن أعضاء ائتلافه، مقترحاً يشمل تقدير التكلفة وخطة عمل للاضطلاع بأنشطة المرحلة الثانية، وذلك بحلول ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر، وهو تاريخ تحديد العضوية المقترحة للائتلاف.

- ٥- وفي إطار هذه الاختصاصات، يسمح لرئيس أمانة الاتفاقية، بموافقة مؤتمر الأطراف الرابع، أن يبرم ترتيبات تعاقدية مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة وأعضاء الائتلاف للعمل على المرحلة الثانية.
- ٦- ويطلب إلى برنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يقدم تقريراً إلى الدورة الخامسة للجنة العلم والتكنولوجيا عن التقدم المحرز في العمل، لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف في دورته الخامسة.
- ٧- وينفذ برنامج الأمم المتحدة للبيئة وأعضاء الائتلاف خطة عمل المرحلة الثانية وفقاً للاختصاصات الواردة أعلاه.

— — — — —